

المرفق الثالث

معايير إدراج المناطق المتمتعة بحماية خاصة في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط

معايير إدراج المناطق المتمتعة بحماية خاصة في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط

I. مقدمة

1. القرار IG.24/6²² "تحديد وحفظ المواقع ذات الأهمية الإيكولوجية الخاصة في البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية المتوسطة"، الذي اعتمده الاجتماع العادي الحادي والعشرين للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها (نابولي، إيطاليا 2-5 كانون الأول/ديسمبر 2019) طلب من الأمانة إنشاء دليل للمناطق المتمتعة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط، ومن مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة وضع معايير إدراج المناطق المتمتعة بحماية خاصة في الدليل، لكي تنظر فيها الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثاني والعشرين (الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف المتعاقدة؛ أنطاليا، تركيا، 7-10 كانون الأول/ديسمبر 2021).
2. القرار IG.24/6 تقرر بموجبه أيضا إنشاء فريق الخبراء المخصص للمناطق البحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط لدعم الأمانة والأطراف المتعاقدة لإحراز تقدم في جدول أعمال المناطق البحرية المحمية لعام 2020 وما بعد عام 2020 والعمل على المسائل ذات الصلة مثل إعداد المبادئ التوجيهية ووضع التعريفات والمؤشرات القابلة للقياس وتكييف المفاهيم والمناهج العالمية وفقاً لسياق البحر الأبيض المتوسط.
3. أعد مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة معايير إدراج المناطق المتمتعة بحماية خاصة في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط، وذلك بالخبرة والدعم الكاملين من قبل فريق الخبراء المخصص للمناطق البحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط.

II. وضع معايير إدراج المناطق المتمتعة بحماية خاصة في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط

4. في ظل تطور معايير إدراج المناطق المتمتعة بحماية خاصة في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط، تؤخذ العناصر التالية بعين الاعتبار:
 - الفرق بين المناطق المتمتعة بحماية خاصة والمناطق البحرية والساحلية المحمية، وإذا ما يجب أن تكون المناطق المتمتعة بحماية خاصة صنفاً من المناطق البحرية والساحلية المحمية مماثلة للمناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية المتوسطة.
 - تعريف المناطق المتمتعة بحماية خاصة
 - الغرض من دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط
 - معايير إدراج المناطق المتمتعة بحماية خاصة في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط (وشكل المقترح)؛
 - الشكل/البيانات التي يجب إدراجها في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط
 - صيانة وتحسين دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط.

1.2 الفرق بين المناطق المتمتعة بحماية خاصة والمناطق البحرية والساحلية المحمية

5. لا تملك المناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPAs) معياراً خاصاً يجعلها مختلفة عن المناطق البحرية والساحلية المحمية (MCPAs). فهي تماماً مثل المناطق البحرية والساحلية المحمية، غير أنها من المفترض أن تكون مناطق بحرية وساحلية محمية يتم تأسيسها بشكل رسمي وتتمتع بإدارة كاملة (أي لا تبقى حبرا على ورق).

²² القرار IG.24/6 "تحديد المواقع ذات الأهمية الإيكولوجية الخاصة في البحر الأبيض المتوسط وحفظها، بما في ذلك المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية المتوسطة": https://wedocs.unep.org/bitstream/handle/20.500.11822/31704/19ig24_22_2406_ara.pdf

2.2 تعريف المناطق المتمتعة بحماية خاصة

6. بما أنه لم يرد أي تعريف لـ "المناطق المتمتعة بحماية خاصة" في البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط،²³ من اللائق صياغة هذا التعريف، وذلك لتفادي أي التباس قد ينشأ حول ذلك.

7. وبعد مطالعة مواد عديدة ذات صلة وردت في البروتوكول المتعلق بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط، تم التوصل إلى أن هذا التعريف يجب أن يتضمن النقاط التالية:

- منطقة جغرافية ساحلية بحرية أو برية محددة (المادة 2، فقرة 1، من البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط)؛
- يتم تأسيسها بموجب نصوص قانونية؛
- أن تكون مكرسة للحماية (يجب أن تكون الحماية من بين أهدافها)؛ و
- تتضمن تدابير في التشريعات والمؤشرات القانونية المتعلقة بالعناصر الرئيسية للإدارة.

8. ويتضمن تعريف المناطق المتمتعة بحماية خاصة ما يلي: "منطقة جغرافية بحرية أو ساحلية محددة يتم تعيينها بموجب نصوص قانونية ويتم إدارتها من أجل تحقيق أهداف معينة خاصة بالحماية (كما هو مبين في المادة 4 من البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط) وذلك من خلال تدابير حماية مناسبة".

9. من الأهمية بمكان أن تكون للمناطق المتمتعة بحماية خاصة أهداف واضحة في مجال الحماية والتي تسعى إلى تحقيق هدف معين يتعلق بالحفظ. غير أن تأسيس المناطق المتمتعة بحماية خاصة في إطار القانون لا يكفي. من الواضح، حسبما ورد في البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط، أن المناطق المتمتعة بحماية خاصة بحاجة إلى بعض التدابير الملزمة، وبشكل خاص إلى خطة إدارة. علاوة على ذلك، من المفيد أن تؤخذ فعالية تدابير الحماية في عين الاعتبار، خصوصاً في البيانات المطلوب إراجها في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط.

10. كما سيكون من المفيد معرفة أي فئة من المناطق البحرية والساحلية المحمية يمكن اعتبارها كمناطق متمتعة بحماية خاصة ومن ثمة إدراجها في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط.

3.2 الغرض من دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط

11. إن الغرض الرئيسي من دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط هو تسهيل وتوحيد الإبلاغ حول التقدم المحرز في سبيل تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولها بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط.

12. يتضمن النموذج الحالي للإبلاغ حول تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها على قسم خاص بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة. تبقى المعلومات المطلوبة في هذا النموذج محدودة. سيكون من المهم تحسين نموذج هذا الإبلاغ الموحد حول المناطق المتمتعة بحماية خاصة، مع مراعاة معايير المناطق التي ينبغي اعتبارها مناطق مشمولة بحماية خاصة.

13. يمكن أن يتحول دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط إلى وسيلة تعتمد الدولة من أجل الإبلاغ حول أهداف المناطق البحرية والساحلية المحمية الدولية والإقليمية (الاستراتيجية الإقليمية للمناطق البحرية والساحلية المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المناطق لما بعد عام 2020) وتحسين مستوى الشفافية في الإبلاغ وتقييم نسبة التقدم في تحقيق الأهداف. وبالتالي يجب أن يلبي هذا الدليل احتياجات الإبلاغ عن الالتزامات المتعددة بشأن المناطق البحرية المحمية والتي نتجت عن اتفاقية التنوع البيولوجي، وتوجيهات الاتحاد الأوروبي عند الاقتضاء، إلخ، كما يتعين أن يسمح بتفعيل الإبلاغ عن تدابير الحفظ الفعالة القائمة على أساس المناطق.

14. علاوة على ذلك، يمكن أن يقدم دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط أهدافاً وخدمات أخرى منها:

- تمكين الإبلاغ عن فعالية تدابير الحماية. يمكن أن يؤدي ذلك في النهاية إلى تعزيز فعالية إدارة هذه المناطق المحمية؛
- تسهيل إقامة شبكات على الصعيد المتوسطي بين المناطق البحرية والساحلية المحمية في مختلف البلدان مع وضع أهداف متشابهة؛
- تمكين دراسة تدابير الحفظ الفعالة القائمة على أساس المناطق في منطقة حوض المتوسط.

15. من وجهة نظر مثالية، وقبل تقييم أي منطقة على أنها منطقة متمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية للبحر المتوسط، يجب في المقام الأول اعتبارها منطقة متمتعة بحماية خاصة تستوفي معايير هذه الأخيرة. كل منطقة متمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية للبحر

المتوسط يجب أن تكون منطقة متمتعة بحماية خاصة، ولكن ليس كل المناطق المتمتعة بحماية خاصة يتوقع أن تتحول إلى مناطق متمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية للبحر المتوسط.

4.2 معايير إدراج المناطق المتمتعة بحماية خاصة في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط (وشكل المقترح)

16. تماشياً مع المواد 4 و6 و7 و16 و19 و23 و26 من البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي، يوصى باحترام المعايير التالية لإدراج أي منطقة في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط:

أ. يجب أن يتم اعتماد (تأسيس) المنطقة المتمتعة بحماية خاصة بموجب تشريع قانوني ينص بوضوح على هدفها (أهدافها) المتعلقة (ة) بالحماية وحدودها. يتعين أن يتم تقديم وإدراج نص التشريع القانوني في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط.

ب. يجب أن يتضمن النص التشريعي الخاص بالمنطقة المتمتعة بحماية خاصة على الأقل أهداف الحماية التالي ذكرها، وفق ما هو مبين في المادة 4 من البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي :

1. حماية الأنواع الممثلة للأنظمة الإيكولوجية الساحلية والبحرية ذات الحجم الكافي لضمان بقائها لأجل طويل والحفاظ على تنوعها البيولوجي؛
2. حماية الموائل المهددة بالاختفاء في مناطق توزيعها الطبيعية في البحر المتوسط أو تلك التي انخفضت مناطق توزيعها الطبيعية نتيجة لانحسارها أو بسبب انها مناطق محصورة فعلياً؛
3. حماية الموائل التي لها أهمية لبقاء وتكاثر واستعادة الأنواع الحيوانية والنباتية المهددة بالانقراض أو المهددة أو المستوطنة؛
4. حماية المواقع ذات الأهمية الخاصة بسبب أهميتها العلمية أو الجمالية أو الحضارية أو التربوية.

ج. ولتحقيق أهداف الحفاظ على المنطقة، يجب أن يحدد الإطار القانوني للمنطقة المتمتعة بحماية خاصة تدابير الحماية ذات الصلة وفقاً للمادة 6 من البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي. يجب أن تتضمن تدابير الحماية على وجه الخصوص ما يلي:

- أ. تنظيم أو حظر صيد الأسماك والصيد وأخذ الحيوانات أو حصاد النباتات أو تدميرها وكذلك الاتجار في الحيوانات أو أجزاء الحيوانات، أو النباتات أو أجزاء النباتات التي يكون منشؤها المناطق المحمية.
- ب. تنظيم، وكلما كان مناسباً، حظر أي نشاط آخر أو عمل آخر يحتمل أن يضر بالأنواع أو قد يعرض حالة صيانة الأنظمة الإيكولوجية أو الأنواع إلى الخطر، أو قد يعوق الخواص الطبيعية أو الحضارية للمنطقة المحمية.

د. يجب - عند الاقتضاء²⁴، أن يتضمن الإطار القانوني للمناطق المتمتعة بحماية خاصة تدابير الحماية التالية (تدابير الحماية المدرجة أيضاً في المادة 6 من البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي):

1. تنظيم إدخال أي أنواع ليست أصلية في المنطقة المحمية قيد النظر أو أنواع معدلة جينياً، وكذلك إدخال أو إعادة إدخال أنواع تكون أو قد كانت موجودة في المنطقة المحمية؛
2. حظر إلقاء أو تصريف النفايات والمواد الأخرى التي من المحتمل أن تعو بطريقة مباشرة أو غير مباشر سلامة المناطق المحمية؛
3. تنظيم مرور السفن وأي عمليات توقف أو ارساء؛
4. تنظيم أو حظر أي نشاط يتضمن استكشاف أو تعديل التربة أو استغلال التربة التحتية للأرض أو قاع البحر أو تربته التحتية ؛
5. تنظيم أي أنشطة بحوث علمية؛
6. دعم تطبيق البروتوكولات الأخرى المتصلة بالاتفاقية والمعاهدات الأخرى ذات العلاقة التي تكون فيها أطرافاً؛
7. أي تدبير آخر التي يهدف إلى حماية العمليات الإيكولوجية والبيولوجية والمناظر الطبيعية

هـ. قبل إدراج أية منطقة متمتعة بحماية خاصة في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط، يجب²⁵ أن تتوفر على تدابير خاصة بالتخطيط والإدارة والمراقبة والرصد. ووفقاً للمادة 7 من البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي، يتعين أن تتضمن ما يلي:

1. وضع خطة إدارة واعتمادها تحدد الإطار القانوني والمؤسسي وتدابير الإدارة والحماية المطبقة؛

²⁴ تعني عبارة "عند الاقتضاء" أن المنطقة المتمتعة بحماية خاصة لا تحتاج بالضرورة إلى جميع تدابير الحماية المدرجة، ولكنها تحتاج فقط إلى تلك التدابير المطلوبة، مع مراعاة الخصائص التي تميزها وهدفها المتعلق بالحفظ.

²⁵ المادة 7، الفقرة تنص المادة 1 من البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي على أنه "يتعين" على الأطراف اعتماد تدابير خاصة بالتخطيط والإدارة والإشراف والرصد. المقصود بعبارة "يتعين على" هو "على الأطراف واجب"، في حين أن لفظة "ملزماً" فالمراد باستعمالها إظهار الطابع الإلزامي لهذه المتطلبات.

2. مواصلة الرصد للعمليات الأيكولوجية والموائل وديناميكية السكان والمناظر الطبيعية وكذلك الأثر على الأنشطة البشرية؛
3. الاشتراك الفعال للمجتمعات المحلية والسكان، وكلما كان ملائماً، في إدارة المناطق المحمية، بما في ذلك تقديم المساعدة للسكان المحليين الذين قد يتأثرون من إنشاء مناطق محمية؛
4. اعتماد آليات لتمويل تشجيع وإدارة المناطق المحمية، وكذلك وضع أنشطة تضمن ان الإدارة تتمشى مع أهداف المنطقة المحمية؛
5. تنظيم أنشطة تتمشى مع الأهداف التي أنشئت بناء عليها المنطقة المحمية وشروط التصاريح ذات العلاقة؛
6. تكوين المديرين والعمال الفنيين المؤهلين مع تطوير بنية تحتية مناسبة.

2.5 الشكل/البيانات التي يجب إدراجها في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط

17. يجب بناء دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط كأداة متعددة الوظائف تستطيع تلبية مختلف الحاجيات المتعلقة بالإبلاغ وفق ما تمت الإشارة إليه في القسم (ثانياً-3) II.3. أعلاه.
18. ينبغي أن يكون إبلاغ الأطراف المتعاقدة إلى دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط مبنياً على متطلبات الإبلاغ الحالية المعتمدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها. ينبغي تعديل متطلبات الإبلاغ الحالية لتشمل المعلومات الإضافية الواردة في المرفق 1 (نص ذو تنسيق أسود عريض تحته خط)، وذلك مع مراعاة الغرض من دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط ومعايير المناطق المتمتعة بحماية خاصة.
19. يجب ان تتوفر المناطق المتمتعة بحماية خاصة على خطة إدارة معتمدة وفقاً لما تنص عليه المادة 7 من البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي (انظر القسم 2.4). (i) (e) أعلاه). وعليه، ينبغي تعديل نموذج الإبلاغ وحذف العمودين الفرعيين "لا" و"قيد التطوير" بالإشارة إلى خطة الإدارة (انظر المرفق 1، النص مشطوب).

2.6 صيانة وتحسين دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط

20. يجب تحسين دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط مرة واحدة كل سنتين، وذلك كجزء من الإبلاغ المنتظم بموجب نظام الإبلاغ لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.
21. من المهم أن يقدم مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة تحليلاً لكل تقارير الإبلاغ الواردة، وذلك خلال اجتماع جهات التنسيق للمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي

المرفق 1

معلومات إضافية حول المناطق المتمتعة بحماية خاصة يجب إضافتها إلى نموذج الإبلاغ من أجل تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، لأغراض تتعلق بإدراجها في دليل المناطق المتمتعة بحماية خاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط.

ملاحظة: المعلومة الإضافية محددة بتنسيق الأسود العريض وتحتها خط. يجب أن يمحى تعديل نموذج الإبلاغ النص المشطوب أيضا.

الجدول 3. قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ضمن النطاق الجغرافي للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي

هل توجد منطقة حظر الصيد والجمع؟ ²⁶ (نعم/لا)	هل التدابير ملزمة قانونا (مثلا أن تكون مدرجة في تنظيم الإيجاب، يجب تقديم المدى الإجمالي لمنطقة حظر الصيد والجمع هذه رسميا (بالكيلومتر المربع)	تدابير الحماية (قائمة خيارات من الأهداف في المادة 6) إجراءات أخرى؟	اهداف الحماية (قائمة خيارات من الأهداف في المادة 4)	خطة الإدارة			التنسيق مضعلات	السلطة القضائية	الفئة	النص التشريعي (يجب إرفاق نسخة من النص)	تاريخ الانشاء	اسم المنطقة المتمتعة بحماية خاصة	الرقم
				تاريخ الاعتماد (الرابط أو المرفقات المقدمة)	لا	تاريخ الاعتماد (الرابط أو المرفقات المقدمة)							
													ن
													ن+1
													...

²⁶ تعد مناطق حظر الصيد والجمع مناطق جغرافية محددة ضمن المناطق البحرية المحمية التي تمنع أنشطة صيد الأسماك والتعدين والحفر أو الأنشطة الاستخراجية الأخرى.